أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية
ومؤسسات النقد العربية

تحديد وإدارة مخاطر دعم الشركات المرتبطة

اللجنة العربية للرقابة المصرفية

رقم
96
2019

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية
COUNCIL OF ARAB CENTRAL BANKS AND MONETARY AUTHORITIES GOVERNORS

أمانة
مجلس محافظي المصارف المركزية
ومؤسسات النقد العربية

تحديد وإدارة مخاطر دعم الشركات المرتبطة

اللجنة العربية للرقابة المصرفية

صندوق النقد العربي
أبوظبي – دولة الإمارات العربية المتحدة

تـقديـم

أرسى مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية تقليداً منذ عدة سـنوات، بدعوة أحد أصـحاب المعالي والسـعادة المحافظين لتقديم ورقة عمل حول تجربة دولته في أحد المجالات ذات العلاقة بعمل المجلس. كما يصـــدر عن اللجان وفرق العمل المنبثقة عن المجلس، أوراق عمل تتناول الموضوعات والقضايا التي تناقشها هذه اللجان والفرق. إضافة إلى ذلك، يعد صندوق النقد العربي ضمن ممارسته لنشاطه كأمانة فنية لهذا المجلس، عدداً من التقارير والأوراق في مختلف الجوانب النقدية والمصـــرفية التي تتعلق بأنشـطة المصـارف المركزية ومؤسـسـات النقد العربية. وتعد هذه التقارير والأوراق من أجل تسهيل اتخاذ القرارات والتوصيات التي يصدرها المجلس. وفي ضـــوء ما تضـــمنته كل هذه الأوراق والتقارير من معلومات مفيدة عن موضوعات ذات صلة بأعمال المصارف المركزية، فقد رأى المجلس أنه من المناســب أن تتاح لها أكبر فرصـــة من النشـــر والتوزيع. لذلك، فقد باشـــر الصـــندوق بنشـــر هذه الســـلســـة التي تتضـــمن الأوراق التي يقدمها الســـادة المحافظين إلى جانب التقارير والأوراق التي تعدها اللجان والصـــندوق حول القضايا النقدية والمصرفية ذات الأهمية. ويتمثل الغرض من النشر، في توفير المعلومات وزيادة الوعي بهذه القضـــايا. فالهدف الرئيســـي منها هو تزويد القارئ بأكبر قدر من المعلومات المتاحة حول الموضوع. نأمل أن تساعد هذه السلسة على تعميق الثقافة المالية والنقدية والمصرفية العربية.

والله ولي التوفيق،

عبد الرحمن بن عبد الله الحميدي
المدير العام رئيس مجلس الإدارة
صندوق النقد العربي

المحتويات

أولاً: تمهيد 5

ثانياً: تقييم مخاطر التدخل..... 7

ثالثاً: مؤشرات تحديد مخاطر التدخل..... 8

رابعاً: تعزيز الضوابط..... 9

خامساً: التطبيق..... 12

سادساً: الخلاصة 13

أولاً: تمهيد*

في أكتوبر 2017، أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية ضوابط تحديد وإدارة مخاطر التدخل "Identification and management of step-in risk" ، بهدف تخفيف أثر الانتشار الجسيم لمصاعب المؤسسات غير الخاضعة للتجميع لأهداف رقابية إلى المصارف . وهذا جزء من توصيات مجموعة دول العشرين لتقوية الرقابة والأنظمة، لتخفيف المخاطر النظامية وتحديدا تلك المخاطر التي تنشا نتيجة تداخلات أعمال المصارف مع تلك المؤسسات .

ومخاطر التدخل ظهرت بوضوح خلال الازمة المالية الأخيرة (2008) لقيام عدد من المصارف بالتدخل وتقديم الدعم لمؤسسات ترتبط بها المصارف بعلاقة طرف ثالث وتعاني من ضغوطات، ومن ضمن ما يتضمنه الدعم تسهيلات ائتمانية وسيوله، وقد يتجاوز الدعم الالتزامات التعاقدية للمصارف مع تلك المؤسسات الغير خاضعة للتجميع الرقابي، والمبرر الاكثر شيوعاً للتدخل هو تجنب مخاطر السمعة.

وتهدف الضوابط إلى تخفيف التأثيرات السلبية للتدخل وهذا جزء من توصيات مجموعة دول العشرين لتقوية الرقابة والأنظمة، حيث أن مخاطر السمعة قد تؤدي إلى التدخل بتقديم الدعم والذي قد يرفع مخاطر الائتمان والسيولة والسوق والمخاطر القانونية وجميعها تؤثر على عوائد المصرف والسيولة وراس المال .

أ. **النطاق:** يشمل النطاق المحدد لهذه الضوابط جميع المؤسسات غير الخاضعة للتجميع الرقابي ومنها، صيرفة الظل، ومؤسسات إدارة الأصول، والتوريق والتمويل، والصناديق الاستثمارية، والمؤسسات التجارية غير المالية التي تقدم خدمات تشغيل جوهرية للمصارف .

لذا ولغرض هذه الضوابط، ركزت لجنة بازل للرقابة المصرفية على الحالات التي تزيد فيها مخاطر التدخل أكثر من محاولة تحديد الفئة، وعلى سبيل المثال كيان تجاري (غير مالي) يقدم خدمات تشغيل هامة للمصرف ولا يمكن استبداله في وقت قصير أو أن تكلفة الاستبدال عالية، فمثل هذا الكيان يجب مراعاة ما تتضمنه هذه الضوابط عند الرغبة في التدخل. ويستثنى الكيان الذي وأن دعم فان التأثير على

* تشكر أمانة اللجنة العربية للرقابة المصرفية، مؤسسة النقد العربي السعودي على إعداد مسودة الورقة.

سيولة المصرف أو راس المال لا يشكل أمراً مهما. كما تستثني هذه الضوابط المؤسسات الخاضعة للتجميع رقابياً وشركات التامين .

ب. **التعليمات القائمة:** بعد الازمة المالية الأخيرة (2008)، تم إصدار عدد من السياسات والضوابط من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية، والتي ساعدت لمواجهة مخاطر التدخل، ومثال ذلك متطلبات رأس المال، والسيولة، وإدارة المخاطر، واختبارات الجهد، ومخاطر السمعة، والإصلاحات المحاسبية والأحكام المحلية .

قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بعد الازمة المالية في العام (2008)، بتعديلات على الدعامة الأولى من بازل 2، وتغييرات على إطار مخاطر السوق وتغييرات على إطار التسنيد وتحسين نوعية رأس المال وزيادة احتياطات رأس المال، كما أصدرت اللجنة في عام 2009 دليل الالتزام بالركيزة الثانية فيما يتعلق بمخاطر السمعة. وفي العام 2013 أصدرت لجنة بازل أطار معدل تغطية السيولة، وفي العام 2014، أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية أطار تسنيد الأصول المحدث والذي يعالج عددا من مسببات حالات التدخل لدعم شركات تسنيد الأصول.

ج. **الحاجة المستمرة للضوابط:** ترى لجنة بازل للرقابة المصرفية أنه على الرغم من المبادرات التي تلت الأزمة المالية والتي وبصفة عامة خفضت تأثير مخاطر التدخل، إلا أن هذه المخاطر ما تزال موجودة وتستوجب منهج منظم، وهذا ما تسعى إليه هذه الضوابط. كما أن السلطات الرقابية بحاجة إلى تطلع مستقبلي لاحتمالات المخاطر عند التدخل وخاصة المخاطر التي قد تكون مختلفة في طبيعتها عما سبق في الماضي. كما ترى اللجنة أن التقييم الذي يقوم به المصرف لمخاطر التدخل يجب مراجعته من قبل الجهات الرقابية.

ثانياً: تقييم مخاطر التدخل

يتم تقييم مخاطر التدخل من خلال:

- تحديد نطاق كل الكيانات التي ستخضع لتقييم مخاطر التدخل المحتمل، مع الأخذ بالحسبان علاقتهم بالمصرف. والعلاقات المعنية هي أن يقدم المصرف خدمات إدارة أو مشورة للكيان، طرح الاكتتابات في السوق المالي، أو تقديم سيولة أو تسهيلات ائتمانية. أو يكون المصرف مستثمر في أدوات الدين أو الاصول المصدرة من الكيان، خلاف ما يتم عبر الأنشطة المعتادة للمصارف من علاقات ائتمانية او استثمارات، أو أن يكون لدى المصرف ارتباطات تعاقدية او غير تعاقدية أخرى.

- تحديد الكيانات غير الهامة واستبعادها من القائمة الأولية للكيانات المراد تقييمها .

- تقييم الكيانات المتبقية مقابل مؤشرات مخاطر التدخل.

- للكيانات التي تم تحديد مخاطر التدخل لها، تستخدم طرق التقدير المناسبة لتقدير الأثر الجوهري على السيولة ورأس المال، وقياس المخاطر وتحديد الإجراءات الداخلية الملائمة لإدارة المخاطر .

- تعد المصارف تقارير التقييم لمخاطر التدخل وتقدمها الى الجهة الرقابية. تضمنت ورقة بازل لإدارة وتحديد مخاطر التدخل، نماذج للتقارير الرقابية (1و2) ويمكن استخدامها لتقييم وقياس مخاطر التدخل. يقسم النموذج الأول الكيانات إلى ثلاث أقسام: الأول لتحديد الكيانات غير الهامة، والقسم الثاني الكيانات الهامة ولكن التدخل غير مؤثر، والقسم الثالث كيانات مهمة والتدخل مؤثر. ويتضمن النموذج رقم (2)، القسم الثالث من النموذج الأول وفيه تفصيل عن تلك الكيانات بما في ذلك طبيعة التدخل والإجراء الذي سيقوم به المصرف لتخفيف أثر التدخل .

- بعد مراجعة تقييم المصرف، على الجهة الرقابية تحديد ما إذا كانت هناك حاجة لاتخاذ إجراءات.

ثالثاً: مؤشرات تحديد مخاطر التدخل

على المصارف استخدام مؤشرات توضح ما إذا كان التدخل لدعم المؤسسات غير الخاضعة للتجميع الرقابي يشكل مخاطر جوهرية، سواءً على سيولة المصرف او راس ماله. ويمكن وضع هذه المؤشرات ضمن سياسات وإجراءات تحديد وإدارة مخاطر التدخل، والمخاطر المتوقع أن يتعرض لها المصرف من التدخل ومدى قدرته على تحمل مخاطر التدخل، ومن ضمن المؤشرات ما يلي:

- طبيعة وحجم الضمانات المقدمة من المصرف، حيث قد يكون المصرف في بعض الحالات معرض لمخاطر جسيمة .

- مستوى السيطرة الذي يمارسه المصرف على الكيان، فكلما كان مستوى السيطرة كبير، فإن ذلك يدل على وجود محفزات للتدخل في حالات الضائقة المالية للكيان.

- دعم ضمني، المستثمرون يوافقون على عائد أقل مقابل المخاطر لتوقعهم أن المصرف الضامن (المصرف يدير أو يقدم مشورة أو يتولى عملية الطرح للأصول في السوق المالي) سيدعم الكيان في حال تعرضه لمصاعب .

- كيانات توريق الديون والمشتقات، تضخيم قيم الديون مقارنة بالأصول المقابلة لها، مخاطر التدخل أكثر من مخاطر التدخل لمؤسسات تتمتع برأسمال كافي .

- المؤسسات الاستثمارية التي تطرح برامج استثمارية وقدرتها محدودة للحصول على السيولة، خاصة عند مواجهة طلبات استرداد كبيرة، وبالتالي تؤثر على سيولة المصرف في حال تم التدخل .

- الشفافية ومدى توافر المعلومات المتكاملة بما يسمح بفهم وتقدير المخاطر.

- الإفصاح المحاسبي، يمكن أن توفر متطلبات الإفصاح المحاسبي المعلومات اللازمة لتقييم طبيعة ومخاطر تدخل المصرف .

- اختلاف استراتيجيات العلامات التجارية ينشأ عنه اختلاف في مسار المخاطر مما قد يعرض المصرف لمخاطر السمعة .

- الضوابط النظامية للجهات الرقابية التي تقيد التدخل في حال كان التدخل في غير مصلحة المصرف.

رابعاً: تعزيز الضوابط

الإجراءات الممكن اتخاذها في إطار ضبط مخاطر التدخل، على سبيل المثال:

- إمكانية إدراج المؤسسة الغير خاضعة للتجميع ضمن إطار التجميع لأهداف رقابية، فعندما يكون لدى المصرف التزامات تعاقدية هامة لتوفير الدعم لمؤسسة غير خاضعة للتجميع الرقابي في أوقات الضغط، وتحسبا للخطورة الجسيمة من تجاوز المصرف لالتزاماته التعاقدية، لذلك قد يكون تضمين المؤسسة في التجميع الرقابي هو الحل الأنسب، خاصة عندما يكون هيكل القوائم المالية متقارب مع التعليمات الرقابية المصرفية .

- عندما يُظهر تحديد وتقييم مخاطر التدخل أن الخطر جسيم في حال التدخل لمؤسسات غير خاضعة للتجميع الرقابي ولن يكون التجميع متاح. يستخدم عامل تحويل لتقدير المخاطر، وعامل التحويل المرتفع يعني ان المخاطر مرتفعة على المصرف في حال التدخل، فيما يعني عامل التحويل المنخفض أن مخاطر التدخل منخفضة.

- استخدام المتطلبات الحالية لمعايير السيولة لتوضيح مخاطر التدخل ولإظهار النتائج بشكل أفضل، حيث أن التعليمات الرقابية للسيولة تستلزم قياس التزامات التمويل المتعاقد عليها وغير المتعاقد عليها، وكذلك متطلبات معدل تغطية السيولة (LCR) للتعامل مع إعادة شراء الديون أو قبول التزامات غير تعاقدية لتخفيف مخاطر السمعة، ومعدل صافي التمويل المستقر (NSFR) للتعامل مع الانكشافات خارج الميزانية .

- قياس تأثير حالة التدخل وتجنيب المخصصات، ومثال ذلك تقدير نتائج التدخل على التدفقات النقدية ومقارنة ذلك بقيمة أصول المؤسسة في حال بيع أسهمها بأسعار بالغة الانخفاض في حال تعرضها لمصاعب .

- قد تقرر الجهة الرقابية فرض متطلبات رأس مال إضافية في حال قام مصرف بالتدخل متجاوزاً الالتزامات التعاقدية، ويستخدم هذا التوجه لتخفيض حالات التدخل.

- جميع المؤسسات التي يقوم المصرف بالتجميع معها لأهداف محاسبية وفقاً لمنهجية الحقوق الصافية أو منهجية التجميع النسبية، تخضع للتحقق من إمكانية وجود خطر تدخل .

- أن يضمن في إطار اختبارات الجهد، الكيانات التي لا تخضع لمبدأ التجميع لأهداف رقابية، وهذا يتيح الحصول على تحليل للتأثيرات المحتملة لعلاقة المصرف مع تلك مع الكيانات .

- أن يراعى في تصميم إجراءات إدارة المخاطر، التأكد من أن المصرف تتوافر لديه الموارد اللازمة قبل الدخول في أي عمليات تدخل محتملة .

- استخدام متطلبات بازل لكل من السيولة وصافي التمويل المستقر، لتظهر مخرجات تقييم مخاطر التدخل بشكل أفضل.

- الانكشافات الكبيرة، سبق للجنة بازل للرقابة المصرفية اصدار معيار الانكشافات الكبيرة (أبريل 2014)، والذي يطلب من المصارف وضع محددات لجميع انكشافات الالتزامات وتقدير مخاطر التدخل، مما يساهم في تحجيم تركزات مخاطر المصارف .

- الإفصاح عن عدد وحجم وطبيعة نشاط الكيانات غير الموحدة فيما يخص مخاطر التدخل.

دور المصارف:

- تتطلب الضوابط قيام المصارف بإصدار السياسات والإجراءات لتحديد وتقييم مخاطر التدخل، وذلك كجزء من إدارتهم للمخاطر. وتتضمن هذه السياسات والإجراءات التأكيد على قيام المصارف بإرسال نتائج التقييم لمخاطر التدخل إلى الجهات الرقابية، وعلى الجهات الرقابية تقييم سياسات وإجراءات المصارف، بما في ذلك اتخاذ المصارف لأي خطوات تصحيحية تطلبها الجهة الرقابية.

- يجب على المصارف وضع السياسات والإجراءات التي يتم اتباعها لتحديد هذه الكيانات، والمخاطر المصاحب لها.

- على المصارف النظر في درجة وكفاءة منهج تخفيف مخاطر التدخل، لخفض التأثيرات المحتملة على المصرف.

- على المصارف بصفة دورية رفع نتائج التقييم لمخاطر التدخل للجهة الرقابية، ويكون التقرير أما بشكل منفصل أو ضمن تقارير أخرى يقدمها المصرف للجهة الرقابية أو باستخدام نماذج التقارير الرقابية (1و2) الملحقة بورقة بازل لتحديد وإدارة مخاطر التدخل، والتي يمكن استخدامها لتقييم وقياس مخاطر التدخل، والأثر التي تحدثه على كفاية راس المال والسيولة وغيرها من المتطلبات الرقابية. ويقسم النموذج الأول الكيانات إلى ثلاث أقسام، الأول لتحديد الكيانات غير الهامة والقسم الثاني الكيانات الهامة ولكن التدخل غير مؤثر والقسم الثالث

كيانات مهمة والتدخل مؤثر. والنموذج رقم (2) يتضمن القسم الثالث من النموذج الأول ويتضمن تفصيل عن تلك الكيانات بما في ذلك طبيعة مخاطر التدخل والإجراء الذي سيقوم به المصرف لتحديد وتخفيف المخاطر.

- أن يستوفى التقرير الغرض منه ويقدم المعلومات المتوقعة ويكون إعداد التقرير إلزامي بصفة دورية.

دور الجهات الرقابية:

- الطلب من المصارف تزويدها بسياسات وإجراءات المصرف لتحديد وتقييم مخاطر التدخل.
- مراجعة السياسات والإجراءات للتأكد ان المصرف قام بعمل التقييم المناسب للتأكد من ملائمته.
- التعاون وتبادل المعلومات مع السلطات الرقابية الأخرى فيما يخص الرقابة على مخاطر التدخل.

خامساً: التطبيق

أقرت لجنة بازل للرقابة المصرفية في اجتماعها في أكتوبر 2017، ضوابط تحديد وإدارة مخاطر التدخل وتتوقع اللجنة أن يبدأ تطبق هذه الضوابط خلال العام 2020، مما يعني أن السياسات والإجراءات ذات العلاقة وعمليات التقييم ومراجعتها ستبدأ من عام 2020. وتنوي اللجنة مراقبة تطور التشريعات فيما يخص تطبيق هذه الضوابط لمتابعة ما تم اتخاذه لتحديد وإدارة مخاطر التدخل.

سادساً: الخلاصة

على ضوء ما سبق، فإن اللجنة العربية للرقابة المصرفية تدعو المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية للاسترشاد بالضوابط الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية بتحديد وإدارة مخاطر التدخل عند تقديم الدعم للمؤسسات الغير خاضعة للتجميع الرقابي.

سلسلة الكتيبات الصادرة عن
أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية
ومؤسسات النقد العربية

1. التوجهات الدولية والإجراءات والجهود العربية لمكافحة غسل الأموال – 2002.
2. قضايا ومواضيع في الرقابة المصرفية – 2002.
3. تجربة السودان في مجال السياسة النقدية – 2003.
4. تطورات السياسة النقدية في جمهورية مصر العربية – 2003.
5. الوضعية النقدية وسير السياسة النقدية في الجزائر – 2003.
6. تطوير أسواق الأوراق المالية الحكومية في الدول العربية ودور السلطات النقدية- 2004.
7. الملامح الأساسية لاتفاق بازل II والدول النامية – 2004.
8. تجربة السياسة النقدية في المملكة المغربية -2004.
9. إدارة المخاطر التشغيلية وكيفية احتساب المتطلبات الرأسمالية لها – 2004.
10. التقييم الداخلي للمخاطر الائتمانية وفقاً لمتطلبات (بازل II) – 2005.
11. تجربة السياسة النقدية وإصلاح القطاع المصرفي في الجمهورية اليمنية– 2005.
12. ضوابط عمليات الإسناد الخارجي للمؤسسات المصرفية – 2005.
13. مراقبة الامتثال للقوانين والتعليمات في المصارف – 2005.
14. أنظمة تحويلات العاملين – قضايا وتوجهات – 2005.
15. المبادئ الأساسية لنظم الدفع الهامة نظامياً ومسؤوليات المصارف المركزية – 2006.
16. الدعامة الثالثة لاتفاق (بازلII) " انضباط السوق " – 2006.
17. تجربة مؤسسات نقد البحرين كجهاز رقابي موحد – 2006.
18. ترتيبات الإعداد لتطبيق مقترح كفاية رأس المال (بازل II) – 2006.
19. PAYMENTS AND SECURITIES CLEARANCE AND SETTLEMENT SYSTEM IN EGYPT-2007
20. مصطلحات نظم الدفع والتسوية – 2007.
21. ملامح السياسة النقدية في العراق – 2007.

22. تجربة تونس في مجال السياسة النقدية والتوجهات المستقبلية – 2007.
23. الدعامة الثانية لاتفاق بازل II – المراجعة الرقابية 2007.
24. ضوابط العلاقة بين السلطات الرقابية في الدولة الأم والدول المضيفة – 2007.
25. الإرشادات العامة لتطوير نظم الدفع والتسوية – 2007.
26. تطوير أنظمة الاستعلام الائتماني ومركزيات المخاطر – 2008.
27. استمرارية الأعمال في مواجهة الطوارئ – 2008.
28. نظم الدفع الخاصة بعرض وسداد الفواتير الكترونياً – 2008.
29. مبادئ الإشراف على أنظمة الدفع والتسوية ومسؤوليات المصارف المركزية- 2008.
30. مقاصة الشيكات في الدول العربية – 2008.
31. برنامج إصلاح إدارة سوق الصرف والسياسة النقدية في مصر – 2008.
32. Information Sharing and Credit Reporting System in Lebanon
33. أنظمة الإنذار المبكر للمؤسسات المالية – 2009.
34. تنميط أرقام الحسابات المصرفية – 2009.
35. التمويل متناهي الصغر ودور البنوك المركزية في الرقابة والإشراف عليه – 2009.
36. برنامج الاستقرار المالي لمواجهة تداعيات الأزمة المالية في دولة الكويت – 2009.
37. تطوير السياسة النقدية والمصرفية في ليبيا 2010.
38. Information Sharing and Credit Reporting System in Syria-2010
39. Information Sharing and Credit Reporting System in Yemen-2010
40. Information Sharing and Credit Reporting System in Oman-2010
41. Information Sharing and Credit Reporting System in Tunisia-2010
42. مبادئ إدارة مخاطر الائتمان - 2011.
43. قواعد ممارسات منح المكافآت المالية - 2011.
44. الإدارة السليمة لمخاطر السيولة والرقابة عليها - 2011.
45. إطار ربط محولات الدفع الوطنية في الدول العربية - 2011.

46. الإطار القانوني لنظم الدفع وتسوية الأوراق المالية - 2012.
47. تجربة البنك المركزي التونسي في التعامل مع التداعيات الاقتصادية للتطورات السياسية الأخيرة - 2012.
48. السياسات النقدية والمصرفية لمصرف قطر المركزي في مواجهة تداعيات الأزمة العالمية - 2012.
49. توسيع فرص الوصول للتمويل والخدمات المالية في الدول العربية ودور المصارف المركزية - 2013.
50. مبادئ اختبارات الجهد للمؤسسات المصرفية - 2013.
51. نظم الدفع عبر الهاتف المحمول- الأبعاد والقواعد المطلوبة - 2013.
52. تجربة بنك المغرب في مجال تعزيز الولوج إلى الخدمات المالية - 2013.
53. قضايا تطوير نظم الحفظ المركزي للأوراق المالية ودور المصارف المركزية.
54. أهمية ودور مجلس المدفوعات الوطني – تجارب الدول العربية.
55. حماية المستهلك (العميل) في الخدمات المصرفية.
56. مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية.
57. التجربة الفلسطينية في مجال تطوير البنية التحتية للقطاع المالي والمصرفي.
58. الترجمة العربية للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعّالة – 2014.
59. التعامل مع المؤسسات المصرفية ذات المخاطر النظامية محلياً ودور المصارف المركزية – 2014.
60. الرقابة على صيرفة الظل – 2014.
61. تطبيق آلية الوسيط المركزي لتسوية معاملات الأسواق المالية – تجربة بنك المغرب – 2014.
62. مبادئ البنية التحتية لأسواق المال وإطار الإفصاح ومنهجية التقييم لهذه المبادئ – 2014.
63. إصلاح القطاع المصرفي والاستقرار المالي في الجزائر – 2014.
64. قاموس مصطلحات الرقابة المصرفية – 2015.

65. المستجدات الرقابية في مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وأهمية الاستعداد للجولة الثانية من عملية التقييم المتبادل – 2015.
66. التعامل مع مخاطر التعرضات الكبيرة وتجارب الدول العربية – 2015.
67. العلاقة المتداخلة بين الاستقرار المالي والشمول المالي – 2015.
68. متطلبات تبني استراتيجية وطنية شاملة لتعزيز الشمول المالي في الدول العربية – 2015.
69. متطلبات رأس المال الإضافي للحد من مخاطر التقلبات في دورات الأعمال ومنح الائتمان – 2015.
70. احتياجات الارتقاء بنظم الدفع صغيرة القيمة – 2015.
71. المعايير الدولية للتقارير المالية وانعكاساتها على الرقابة المصرفية – تطبيق المعيار رقم تسعة – 2017.
72. سلامة وأمن المعلومات المصرفية الإلكترونية – 2017.
73. مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية (ورقة محدثة) – 2017.
74. Financial Inclusion Measurement in the Arab World.
75. تطوير خدمات نظم الاستعلام والتصنيف الائتماني لقطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية – 2017.
76. Financial Education Initiatives in the Arab Region.
77. نشرة تعريفية بمفاهيم الشمول المالي – 2017.
78. كتيب تعريفي بمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية – 2016.
79. إدارة مخاطر السيولة في نظم الدفع والتسوية اللحظية – تجربة مؤسسة النقد العربي السعودي – 2017.
80. الإطار القانوني لحماية مستهلكي الخدمات المالية – 2017.
81. توافق السياسات الاحترازية والسياسات الاقتصادية الكلية – 2017.
82. Payment and Securities Settlement Systems in Lebanon- 2017
83. المعالجة الرقابية لمخاطر الديون السيادية – 2018.
84. الإطار الإشرافي لمخاطر الائتمان والمحاسبة لخسائر الائتمان المتوقعة – 2018.

85. قضايا الإسناد الخارجي في الخدمات المالية والمصرفية – 2018.

86. التطورات الرقابية في الدول العربية وتنفيذ متطلبات بازل III – 2018.

87. Regulatory Developments and Basel II Implementation in the Arab Region in 2018.

88. De-Risking and Financial Inclusion: Global trends and thoughts for policy debate for the Arab region – 2018.

89. العلاقة بين إجراءات البنوك المراسلة العالمية والشمول المالي – 2018.

90. المنهجيات الحديثة لاختبارات الأوضاع الضاغطة – 2018.

91. الإطار العام للاستقرار المالي وإدارة المخاطر العابرة للحدود – 2018.

92. دور المعلومات الائتمانية في الحد من مخاطر الإفراط في الاستدانة – 2018.

93. تطبيق مبادئ إدارة التعثر في إطار مبادئ البنية التحتية المالية – 2018.

94. الإطار الرقابي للقيم المخزنة وعمليات الدفع الإلكتروني – تجربة مصرف الإمارات المركزي – 2018.

95. إدارة مخاطر السيولة وفق متطلبات بازل III في الدول العربية.

96. تحديد وإدارة مخاطر دعم الشركات المرتبطة.

97. الإجراءات الرقابية والإشرافية للتعامل مع البنوك الضعيفة.

98. تطبيق صافي التمويل المستقر (NSFR) وفقاً لبازل III.

99. تمكين المرأة مالياً ومصرفياً.

100. استخدام أدوات الدفع الإلكترونية لتعزيز الشمول المالي.

101. تحفيز البنوك لتمويل الشركات الناشئة – تجربة مصرف لبنان.

102. الثورة الرقمية وتداعياتها على النظام المصرفي والاستقرار المالي: مخاطر الابتكارات المالية.

103. متطلبات إصدار مؤشر محلي للاستقرار المالي في الدول العربية – تجربة المملكة الأردنية الهاشمية.

104. مخاطر الجرائم المالية الإلكترونية وآثارها على نظم الدفع.

105. تطبيقات التحويلات الفورية في المدفوعات الصغيرة.

106. قضايا تطبيق الشيك والتوقيع الإلكتروني.

107. إرشادات حول حقوق مستخدمي خدمات الاستعلام الائتماني.

108. استخدام المعلومات الائتمانية لأغراض الإشراف والرقابة في الدول العربية.

للحصول على مطبوعات صندوق النقد العربي

يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

صندوق النقد العربي

ص.ب. 2818

أبوظبي - الإمارات العربية المتحدة

هاتف رقم: 6215000 (9712+)

فاكس رقم: 6326454 (9712+)

البريد الإلكتروني: centralmail@amfad.org.ae

موقع الصندوق على الإنترنت: http://www.amf.org.ae

http://www.amf.org.ae

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية
Council of Arab Central Banks and Monetary Authorities Governors